رابط المادة على منصة باحث

فتاوى عـامـة

العمل فى سوبر ماركت يبيع المحرمات/السبت)6-1-4202م(

صلاح الصاوي

السائل الكريم يقول هل يجوز لي ان ان اعمل في محل سوبر ماركت فيه بعض المحرمات. ان كنت لا تباشر الحرام بنفسك فعليه اثم ما ما استسمر فيه من المحرمات وانت لك اجر ما تباشره - 00:00:00

من بيع وشراء في سلع مشروعة. اما اذا كنت مضطر ان انت تبيع الكل. الحلال والحرام الصورة التانية يعني يا فندم انا بشتغل في اول مارت انه قسم خمور مسلا والاقسام التانية العصاير والاكل والشرب والفواكه - 00:00:20

والادوات المنزلية كل دي اشياء مشروعة. وعملوا قسم محرم. ازا كنت انا لا اعمل في هذا القسم يعني. هل محرم ما علي من حسابهم من شيء. اما اذا كنت لابد ان انت بتناول الكل وما تقدرش تمتنع او انت على الكاشير برة. اللي بيستقبل الفلوس - 00:00:40

ويحاسب على السلع كلها. الحلال والحرام. فهنا ينزر. ان كان الحرام يسيرا تابعا تكون هناك رخصة للحاجة اذا عدم البديل. وانتشرت البطالة ومست الحاجة مع التطهير. ان تطهر رضخنك بان تتخلص من جزء منه يعادل او يساوي النسبة المحرمة. لابد ان المحل ده انا بشتغل - 00:01:00

تسعين في المية حلال وعشرة في المية بتبيع سلعة محرمة. يبقى داخل المحاولة اتخلص من عشرة في المية منه احطها في المسجد او في اي نفقة عامة تطهير للباقي بارك الله فيك - 00:01:30